

او صلوة الاربع لعل الثابت يستحب انتهى وهذا هو الذي ملئت
اليه في شرح الارشاد وغيره لانه صلى الله عليه وسلم لما جا ابو
بكر بام الناس قنا خراسه ان يثبت مكانه فلم يثبت له سجد بعد
الخراع عن ذلك فابى له انه انما فعل ناديا بمنزله ما كان ينبغي
لذبح ابي خافه ان يتقدم بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
على ذلك وهذا فيه دليل اي ولعل ان صلوة الاربع اولى من
امثال الامور الذي علم من الامر عدم الجزم بوجوبه ثم كاتبت عن
ان تجبه انه ابي بن كعب واظاف فيه وان بعضا ثا فبينة واكتفينا
روا عليه واظاف في التتميع عليه وهو حقيق بذلك وورد
عن ابن مسعود من رفعها ورفق فابو صالح حقا الصلاة على
نبيكم وذكر الكعبة وقال فيها على صبي المرسلين وهو مشا من الصلاة
وخارجها وعن المحقق الحلواني المحلى انه قال الاربع مع من ذكر
مطلوب شرعا بدو السيد في حديث العجيجين ق م ابي
سعد ابي سعد بن معاذ وسبارتبا لعلم ولله بن وقول المعلى
المهم صل على سيدنا محمد فيما لا ينيان بما امرنا به وبها دة هرا الحبا
بالواقع الذي هو ادب وهو افضل من تركه بها يظهر من الحديث
الساخر وان تزده في افضلته الشيخ الاسوي وذكر ان في حفظ
قدما ان الشيخ ابن عبد السلام بناه على ان الافضل صلوة الاربع
او امثال الاسانق ورفق لبعض من كتب على الكاوم انه قال
ان زيادة سجدنا مطلة للصلاة وهو غلط واضح فاجنبهم واما
خارجها فتعنه بعضهم ايضا محتملا انه صلى الله عليه وسلم اذكر على
من قال بارك صلى الله عليه وسلم اذكر على من قال له انت سجدنا
وليس كما زعم والانكار انما هو للاقراط في المدح باوصاف
ذكرها

ذكرها بعد ذلك وبطل له قوله صلى الله عليه وسلم لم يقلوا بقركم
ولا نسنو بكم الشيطان وقد صح قوله صلى الله عليه وسلم انما سجد
وامامه وقوله الحسن ان ابي بعد اسجد وقوله لسعد في صيا
لسجدكم **الفصل الرابع في خراب الصلاة على رسول الله**
صلى الله عليه وسلم وهي كثيرة منها صلاة السننابي وملائكة
ورسوله ورفق الدرجات وكغيرها السبب وانها فعل عن عشر
رقاب ففد صح في سلم وغيره من صلى على صلاة واحدة صلى الله
عليه عشرا وفي رواية صححة كتب الله عشر حسنات وفي غيره
عشر حسنات وان اهل حبان في صححه ورفق له عشر درجات وفي
رواية سندها حسن ما من عبد من بذكر في ينصلي على الاكبت الله
له عشر حسنات وفي عند عشر حسنات ورفق له عشر درجات وفي
اهري سند لها من به من صل على عشر صلى الله عليه عليه عليه صلى الله
عليه الفار من اذاه صبا فندوثا كانت له سبعها وشتمها يوم العجبة
وفي رواية في سندها محمود بعد ما يذون من صلى الله عليه مائة كتب
الله بين عينيه براءة من النفاق وبراءة من النار واسكنه الله يوم القيمة
مع السعد او في اخرى بعد الفاء ومن صلى على الفار اجنت كفتد كفتي
على باب الجنة **قال** الحافظ السخاوي ولم اجد على اصلها الا ان
وواضحة صلوا على فان الصلاة على كفارة لكم وركاة في صل على صلاة
صلى الله عليه عشر او في اخرى فان الصلاة على درجة لكم **قال** العزقي
سندها صحيح ورد بان فيه علة وانقطاعا وفي اخرى عند الدار
قطيعة الجبل من ذكرن عنده فلم يصل على من صلى على الحديث وصح من
ذكرن عنده فلم يصل على من صلى على مرة صلى الله عليه عشر او صح
الحاكم خبر ان عبد الرحمن بن عوف راى النبي صلى الله عليه وسلم وقد